

يرسم مايلى :

المادة الأولى : تنهى مهام السيد مصطفى الأشرف، بوصفه سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى الولايات المتحدة للمكسيك، المدعو للقيام بمهام أخرى .

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 .
هوارى بومدين

مرسوم مؤرخ فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 يتضمن إنهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى هيئة الامم المتحدة (نيويورك)

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور ولاسيما المادة III - I2 منه ،
- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ فى II رمضان عام 1390 الموافق 10 نوفمبر سنة 1970 والمتضمن تعيين السيد عبد اللطيف رحال، كسفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى هيئة الامم المتحدة (نيويورك) ،

يرسم مايلى :

المادة الأولى : تنهى مهام السيد عبد اللطيف رحال، بوصفه سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى هيئة الامم المتحدة (نيويورك) ، المدعو للقيام بمهام أخرى .

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 .
هوارى بومدين

مرسوم مؤرخ فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 يتضمن إنهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور ولاسيما المادة III - I2 منه ،
- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ فى I4 شعبان عام 1390 الموافق 14 أكتوبر سنة 1970 والمتضمن تعيين السيد رضا مالك ، كسفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بموسكو (الاتحاد السوفياتي) ،

مرسوم مؤرخ فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 يتعلق بنبابة قيادة الدرك الوطنى

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور ولاسيما المادة III - I2 منه ،

يرسم مايلى :

المادة الأولى : يكلف المقدم مصطفى شلوفى، للقيام بالنبابة بمهام قائد الدرك الوطنى .

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 .
هوارى بومدين

وزارة الشؤون الخارجية

مرسوم مؤرخ فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 يتضمن إنهاء مهام الكاتب العام لوزارة الشؤون الخارجية

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور ولاسيما المادة III - I2 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ فى 4 رمضان عام 1394 الموافق 21 سبتمبر سنة 1974 والمتضمن تعيين السيد عبد المالك بن حبيلس، ككاتب عام لوزارة الشؤون الخارجية،

يرسم مايلى :

المادة الأولى : تنهى مهام السيد عبد المالك بن حبيلس، بوصفه كاتباً عاماً لوزارة الشؤون الخارجية، المدعو للقيام بمهام أخرى .

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 .
هوارى بومدين

مرسوم مؤرخ فى 4 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 يتضمن إنهاء مهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى الولايات المتحدة للمكسيك

ان رئيس الجمهورية ،

- بناء على الدستور ولاسيما المادة III - I2 منه ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ فى 15 شوال عام 1394 الموافق 9 أكتوبر سنة 1974 والمتضمن تعيين السيد مصطفى الأشرف كسفير فوق العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى الولايات المتحدة للمكسيك ،